أسرة الطبيب وليد شوقي تطالب بإخلاء سبيله بأي ضمانات حفاظا على حياته



الثلاثاء 15 فبراير 2022 02:45 م

أصدرت أسرة الطبيب المصري وليد شوقي، الذي بدأ إضراباً عن الطعام منذ يوم الجمعة 11 فبراير الجاري اعتراضاً على استمرار حبسه احتياطياً لأكثر من ثلاث سنوات على ذمة قضيتين مختلفتين، بياناً أعربت فيه عن قلقها على حالته الصحية والنفسية□

وطالبت الأسرة نائب عام الإنقلاب بإخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة، حفاظاً على سلامته الجسدية والنفسية□ وقالت في بيانها أمس "نخشى أن نفقد وليد ويفقدنا دون ذنب أو ارتكاب جريمة تستحق وجوده تلك الفترة محبوسا على ذمة قضيتين".

وشوقي محبوس احتياطياً منذ 14 أكتوبر عام 2018. وظل رهن الحبس الاحتياطي على ذمة التحقيقات التي تجريها نيابة أمن الدولة العليا في القضية 621 لسنة 2018 مدة 22 شهرا قبل أن يتم إخلاء سبيله على ذمة تحقيقات القضية، ورغم القرار، لم يتم إطلاق سراحه بشكل فعلي، ولكن أعيد اتهامه زورا من جديد في القضية 880 لسنة 2020 حصر تحقيق نيابة أمن الدولة، والتي لا يزال محبوسا على ذمتها⊓

وفي القضية الثانية، وُجّه له الاتهام نفسه المتعلق بالقضية الأولى وهو "الانضمام إلى جماعة إرهابية"، وأضيفت إلى ذلك تهمة المشاركة في تظاهرات 20 سبتمبر، رغم أنه كان في الحبس وقت التظاهرات المتهم بالمشاركة فيها□

ووصف وليد شوقي، في أول ظهور له في النيابة بعد إخفائه مدة شهر بعد إخلاء سبيله، الاختفاء القسري بأنه أصعب 100 مرة من سنتي حبس، حيث تعرض لـ"تعصيب عينيه وكلبشته في الحائط ونومه على الأرض في فترة إخفائه الأولى، وللانتهاكات نفسها في فترة إخفائه الثانية، وكان مسموح له بدخول دورة المياه مرة واحدة في اليوم، وبوجبة واحدة فقط في اليوم".

ودعت أسرة وليد شوقي للتضامن معه، لحماية حياته والمطالبة بنيله حريته هو ومن معه من محبوسي الرأي غير المتورطين في أحداث عنف∏

وتستخدم سلطات الإنقلاب الحبس الاحتياطي بشكل مفرط رغم كونه إجراءً استثنائياً في القانون المصري، إذ تبدل من تدبير استثنائي يلجأ إليه للضرورة إلى أداة ووسيلة للتنكيل بحرية الرأي والتعبير وعقاب على إبداء الاهتمام بالشأن العام والدفاع عن حقوق الناس، ليصير عقوبة جسيمة من دون حكم من القضاء□

وبينما حسم القانون المصري المدة القصوى للحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي وسائر مراحل الدعوى الجنائية بثلث الحد الأقصى للعقوبة السالبة للحرية، بحيث لا تتجاوز ستة أشهر في الجنح وثمانية عشر شهرا في الجنايات وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام، إلا أن نيابة الإنقلاب العامة تستدعي النصوص الأكثر استبدادا من الترسانة التشريعية في مواجهة معارضى السيسي□